[70] يا وكيل ومن وكل الامر إليه فالسالك يتكل في جميع اموره على ا ويرى توفيقه وسيره وسلوكه بحول ا وقوته ولكن إذا اشتد سلوكه وقويت بصيرته يبلغ إلى مقام تحقق ان الامر كله له من الامر شئ حتى يكله إليه ولا ملك له حتى تتخذه وكيلا للتصرف فيه فيستحيى منه فرارا من سوء الادب يا كفيل هو الضامن لغة وكلاهما من اسمائه الحسنى وعند الفقها الكفالة التعهد بالنفس فهو تعالى يكفل لعباده ان يحضر لهم جميع ما يحتاجون في معيشتهم ويستحقون ويوفى حقوقهم منها يا دليل يدل على خلقه على طرق نجاتهم ودلالة الادلاء على ا شعبة من دلالته فهو الدليل على ذاته كما على غيره وهو المدلول لذاته كما لغيره وفى دعاء ابى حمزه وانا واثق من دليلى بدلالتك وساكن من شفيعي إلى شفاعتك يا قبيل اما فعيل بمعنى المفعول أي مقبول طباع الاشياء واما فعيل بمعنى الفاعل أي قابل توباتهم و معاذيرهم واما من قولهم رايته قبيلا أي عيانا لمعانية نوره الفعلى كما في توحيد القاضى سعيد القمى من قوله (ع) لا ارى الا وجهك ولا اسمع الا صوتك واما من قولهم ما يعرف قبيلا من دبير أي ما يعرف من يقبل عليه ممن يدبر عنه لكثرة ما يقبل على عباده كما في الحديث القدسي الذى ذكرنا من تقرب إلى شبرا تقربت إليه ذراعا الحديث والقبيل ايضا الكفيل والعريف والضامن كما في القاموس يا مديد من الادالة من الدولة أي انقلاب الزمان ومنه التداول قال تعالى وتلك الايام نداولها بين الناس يا منيل من انلته أي اعطيته والنوال العطا يا مقيل عثرات الخاطئين ومزيلها يا محيد اما من الاحالة بمعنى التغيير لانه تعالى مغير الكل حتى العقول النورية فانها وان ليس لها تغير من باب الحركات التى في الاجسام والجسمانيات الا ان لها تغيرا من الليس إلى الايس أو من الحول بمعنى السنه يق حال الحول ثم احاله ا وحال عليه الحول حولا وحئولا اتى فمعناه محول الحول كما في الدعاء يا محول الحول والاحوال حول حالنا إلى احسن الحال أو من حال بين الشيئين أي حجز بينهما فمعناه موقع الحيلولة بنفسه بين المرء وقلبه وموقعها بينه وبين ما يريد أو من احال عينه وحولها صيرها حولا فمعناه يؤل إلى جاعل الثنويين والمشركين اشراكا جليا أو خفيا كما قال المحقق الطوسى والحكيم القدوسي نصير الملة والدين في رباعية با الفارسية موجود بحق واحد اول باشد * باقى همه موهوم ومخيل باشد * هر چيز جز أو كه آيد اندر نظرت نقش دومين چشم احول باشد * يعنى مهية كلشئ لكونها اعتبارية غير مجعولة الا بالعرض وكذا وجودها بما هو مستقل منحاز عن حاعله ومن حيث وجهه إلى نفس المهية كثاني ما يراه الاحول أو من الحيلة فمعناه الماكر
